[267] لكن المسلمين في يومه ما عذروه وهم الواقفون على الأمر من كثب، والمستشفون للحقايق الممعنون فيها، وكيف يعذره المسلمون ونصب أعينهم قوله عز من قائل: واعلموا أنما غنمتم من شئ فإن ﷲ خمسه ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل إن كنتم آمنتم باﷲ ؟ أليس إعطاء الخمس لمروان اللعين خروجا عن حكم القرآن ؟ أليس عثمان هو الذي فاوض بنفسه ومعه جبير بن مطعم رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله أن يجعل لقومه نصيبا من الخمس فلم يجعل ونص على أن بني عبد شمس وبني نوفل لا نصيب لهم منه ؟. قال جبير بن مطعم: لما قسم رسول اﷲ سهم ذي القربى بين بني هاشم وبني المطلب (1) أتيته أنا وعثمان فقلت: يا رسول اﷲ ! هؤلاء بنو هاشم لا ينكر فضلهم لمكانك الذي وضعك اﷲ به منهم، أرأيت بني المطلب أعطيتهم ومنعتنا ؟ وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة. فقال: إنهم لم يفارقوني أو: لم يفارقونا في جاهلية ولا إسلام وإنما هم بنو هاشم وبنو المطلب شئ واحد وشبك بين أصابعه، ولم يقسم رسول اﷲ لبني عبد الشمس ولا لبني نوفل من ذلك الخمس شيئا كما قسم لبني هاشم وبني المطلب (2) ومن العزيز على اﷲ ورسوله أن يعطى سهم ذوي قربى الرسول صلى اﷲ عليه وآله لطريده ولعينه، وقد منعه النبي صلى اﷲ عليه وآله وقومه من الخمس، فما عذر الخليفة في تزحزحه عن حكم الكتاب والسنة، وتفضيل رحمه أبناء الشجرة الملعونة في القرآن على قربى رسول اﷲ صلى اﷲ عيه وآله وسلم الذين أوجب اﷲ مودتهم في الذكر الحكيم ؟ أنا لا أدري. واﷲ من ورائهم حسيب. 33 إقطاع الخليفة وعطيته الحارث أعطى الحارث بن الحكم بن العاص أخا مروان وصهر الخليفة من ابنته عائشة ثلاثمائة ألف درهم كما في أنساب البلاذري 5: 52، وقال في ص 28: قدمت إبل الصدقة على عثمان فوهبها للحارث بن الحكم.

_____ (1) المطلب أخو هاشم لأب وأم وأمهما عاتكة بنت مرة. (2) صحيح البخاري 5: 28، الأموال ص 331، سنن البيهقي 6: 340، 342، سنن أبي داود 2: 31، مسند أحمد 4: 81، المحلى 7: 328. [*]

_____